[57] [1469] 4 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو، وأنس بن محمد، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام)، عن النبي (صلى ا عليه وآله) - في وصيته لعلي (عليه السلام) - قال: حق الوالد على ولده أن لا يسميه بإسمه، ولا يمشي بين يديه، ولا يجلس أمامه، ولا يدخل معه الحمام. 22 - باب جواز إخلاء الحمام لواحد على كراهية [1470] 1 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن شيخ من أصحابنا يقال له: عبد ا بن زرين - في حديث - أنه سأل عن الحمام الذي يدخله أبو جعفر الثاني (عليه السلام) فصار إليه، فقال له صاحب الحمام: إن أردت دخول الحمام فقم فادخل فإنه لا يتهيأ لك بعد ذلك ساعة، قلت: ولم ؟ قال: لان ابن الرضا (عليه السلام) يريد دخول الحمام (1)، قلت له: ولا يجوز أن يدخل معه الحمام غيره ؟ قال: نخلي له الحمام إذا جاء الحديث. [1471] 2 وعنه، عن أحمد بن إسحاق، عن سعدان، عن أبي بصير، قال: دخل أبو عبد ا (عليه السلام) الحمام فقال له صاحب الحمام: اخليه لك ؟ فقال: لا حاجة لي في ذلك، المؤمن أخف من ذلك. [1472] 3 - محمد بن علي بن الحسين قال: دخل (الصادق عليه السلام)

_____ 4 - الفقيه 4: 269 / 824. الباب 22 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 1: 412 / 2. (1) في المصدر زيادة: قال: قلت: ومن ابن الرضا ؟ قال: رجل من آل محمد له صلاح وورع. 2 - الكافي 6: 503 / 37. 3 - الفقيه 1: 65 / 249. (*)
